

Distr.
GENERAL

ISBA/5/C/11
2 September 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



السلطة الدولية لقاع البحار

الدورة الخامسة

كينغستون، جامايكا
٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٩ - ٩

بيان الرئيس عن أعمال المجلس في الدورة الخامسة

١ - عقدت الدورة الخامسة للسلطة الدولية لقاع البحار في كينغستون بجامايكا، في الفترة من ٩ إلى ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٩.

إقرار جدول الأعمال

٢ - أقر المجلس في جلسته ٤ المعقدة في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٩، جدول أعمال الدورة الخامسة .(ISBA/5/C/5)

انتخاب رئيس المجلس ونواب الرئيس

٣ - في الجلسة ٦٣ انتخب المجلس السيد تشارلس مانيانغ داوول (السودان) رئيسا للمجلس لعام ١٩٩٩ وفي وقت لاحق وعقب مشاورات أجرتها المجموعات الإقليمية، انتخب ممثلو شيلي (مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، وأستراليا (مجموعة دول غرب أوروبا ودول أخرى)، وإندونيسيا (مجموعة آسيا)، وبولندا (مجموعة دول شرق أوروبا) نوابا للرئيس.

انتخاب أعضاء اللجنة القانونية والتقنية

٤ - في بداية الدورة، أبلغ المجلس باستقالتين من اللجنة القانونية والتقنية مقدمتين من السيد خوزيه دي جيسس كوتيخو (كостاريكا) والسيد ه. ب. راجان (الهند). ووفقا للفقرة ٧ من المادة ١٦٣ من الاتفاقية، انتخب المجلس في جلسته ٤ المعقدة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٩، السيد س. ك. داس (الهند)، بناء على ترشيح من حكومته، لملء الشاغر الناجم عن استقالة السيد راجان للفترة المتبقية من السنوات الخمس التي تشكل ولاية السيد راجان، وفي الجلسة ٨ المعقدة في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٩، انتخب المجلس السيد وولتر دي ساي ليتياو (البرازيل)، بناء على ترشيح من حكومته، لملء الشاغر الناجم عن استقالة السيد كونيخو للفترة المتبقية من السنوات الخمس التي تشكل ولاية السيد كونيخو.

٥ - وبناء على اقتراح قدمه رئيس مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وافق المجلس على أن تقدم المجموعة مرشحا إضافيا لانتخابات اللجنة القانونية والتقنية للفترة المتبقية من ولايتها. ولا يمس هذا الانتخاب أي انتخابات مقبلة في اللجنة أو أي قرارات تتعلق بعدد أعضائها قد تتخذ في المستقبل. ووافق المجلس أيضا على أن ينظر في هذا الترشيح في أقرب فرصة ممكنة.

النظر في مشروع نظام بشأن التنقيب عن العقائد المؤلفة من عدة معادن في المنطقة واستكشافها
٦ - عقد المجلس اجتماعات غير رسمية في الفترة من ١٠ إلى ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٩ لمواصلة نظره الذي استعمله في دورته الرابعة (١٩٩٨) في نص مشروع نظام بشأن التنقيب عن العقائد المؤلفة من عدة معادن في المنطقة واستكشافها (مدونة التعدين) المقترن من اللجنة القانونية والتقنية ISBA/5/C/4 و (ISPA/4/C/4/Rev.1). وفي ضوء هذه المناقشات، أعدت الأمانة العامة مع الرئيس نصا منقحة (Corr.1) درس المجلس دليلاً على النظام وجزءاً من القاعدة ١ في النص المنقح.

اتفاق المقر

٧ - تناول المجلس في جلسته ٥٤ المعقدة في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٩، المسألة المتعلقة بمشروع الاتفاق بين السلطة الدولية لقاع البحار وحكومة جامايكا فيما يتعلق بمقر السلطة (ISBA/3/A/L.3-ISBA/3/C/L.3 و Corr.1). وأشار المجلس إلى أنه طلب من الأمين العام في الدورة الثانية للسلطة المعقدة في عام ١٩٩٦ (انظر ISBA/C/11)، أن يتفاوض مع حكومة جامايكا بشأن اتفاق يتعلق بمقر السلطة، آخذًا في الحسبان مشروع الاتفاق الذي أعدته اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار (LOS/PCN/WP.47/Rev.2). ونوه المجلس أيضا إلى أن مشروع الاتفاق الوارد في الوثيقة (ISBA/3/A/L.3-ISBA/3/C/L.3 و Corr.1) قدم إليه للنظر فيه في الدورة الثالثة للسلطة في عام ١٩٩٧. غير أنه لم يتتسن آنذاك حل جميع أوجه الصعوبة المتبقية بشأن المسائل الواردة في المادة ٢ من مشروع الاتفاق.

٨ - وأفيد المجلس بأن الأمين العام أعد تقريرا عن الاعتبارات المتعلقة بالعرض المقدم من حكومة جامايكا بشأن مقر السلطة (ISBA/5/A/4 و Add.1). وقد نظرت لجنة الشؤون المالية في هذا التقرير وأوصت بأن توافق الجمعية على توصيات الأمين العام الواردة في التقرير وأن يواصل الأمين العام مفاوضاته مع البلد المضيف استنادا إلى أكمل المعلومات المتاحة بغية كفالة أفضل الشروط الالزامية لتعهد الأمانة المخصصة للسلطة. وأفيد المجلس كذلك بأن الأمانة العامة تمكنت من حل جميع المسائل العالقة مع حكومة جامايكا في ما يتصل بمشروع اتفاق المقر.

٩ - وقرر المجلس أن يوصي الجمعية بإقرار الاتفاق المعقود بين السلطة الدولية لقاع البحار وحكومة جامايكا بشأن مقر السلطة الدولية لقاع البحار حسبما ورد في الوثيقة (ISBA/3/A/L.3-ISBA/3/C/L.3 و Corr.1) وقرر أيضا أن توصي الجمعية أن تقبل عرض حكومة جامايكا للمبني الواقع في المربع ١١، رقم ١٤-١٦ بورت رويدل ستريت، كينغستون، مقر دائم للسلطة، مع مراعاة توصيات لجنة الشؤون المالية، ووفقا/..

للشروط المبينة في تقرير الأمين العام بشأن الاعتبارات المتصلة بعرض حكومة جامايكا بخصوص مقر السلطة (ISBA/5/A/4) و Add.1). وقرر المجلس أيضاً أن يوصي الجمعية بأن تطلب إلى الأمين العام أن يتفاوض مع حكومة جامايكا، عملاً بالمادة ٢ من الاتفاق، بشأن إبرام اتفاق إضافي يتعلق باستخدام وشفل المقر الدائم. ويبرد قرار المجلس بشأن مقر السلطة في الوثيقة ISBA/5/C/9.

تقرير اللجنة القانونية والتقنية

١٠ - قدم رئيس اللجنة القانونية والتقنية، السيد جان بيير لونوبيل (فرنسا)، تقريراً إلى المجلس عن عمل اللجنة في دورتها الخامسة (ISBA/5/C/6). ولاحظ الرئيس آسفاً عدم حضور بعض أعضاء اللجنة لبعض الجلسات التي عقدها خلال الدورتين الرابعة والخامسة للسلطة. وفي معرض التعليق على تقرير رئيس اللجنة، أثار عدد من أعضاء المجلس مسألة تمويل مشاركة الأعضاء المنتسبين إلى البلدان النامية في أعمال اللجنة. واقتراح أن يُنظر في إنشاء صندوق يتيح للسلطة تحمل تكاليف هذه المشاركة. واقتراح أيضاً أن يقوم الأمين العام بإبلاغ المجلس بأي تغيير لأعضاء اللجنة. وحيث المجلس جميع الأعضاء على حضور جلسات اللجنة، وطلب إلى الأمين العام، عند إبلاغ الأعضاء بتاريخ الجلسات، أن يكتب في الوقت نفسه إلى الأعضاء كل على حدة، وإلى حوكمةتهم. وفي حالة الأعضاء الذين لم يحضروا جلسات متعددة للجنة، طلب المجلس إلى الأمين العام التأكد مما إذا كانوا يرغبون في الاحتفاظ بمقاعدهم في اللجنة.

١١ - ولاحظ المجلس أن اللجنة طلبت من السلطة مرة ثانية أن تعقد حلقة عمل عن المعادن من غير العقيدات المؤلفة من عدة معادن. ولاحظ كذلك أن تنظيم هذه الحلقة مخطط له عام ٢٠٠٠. ولاحظ المجلس أيضاً طلب اللجنة بأن تقوم الأمانة العامة بإعداد دراسة للدورة السادسة تحدد، ضمن أمور أخرى، مستودعات البيانات الدولية التي جمعت بيانات بيئية لرصد تأثير الأنشطة في المنطقة، وتبرز التغيرات القائمة في تغطية بياناتها، وتضع خطة لاسترجاع البيانات الملائمة من هذه المصادر وتقديم توصيات بشأن إنشاء قاعدة بيانات لتحليل ومواصفة هذه البيانات. وأوصت اللجنة أيضاً بأن يقوم جميع المستثمرين الرؤاد المسجلين بإتاحة بياناتهم البيئية عن الموقع التي تكون موضع مطالبات وإطلاع السلطة عليها لهذا الغرض.

ميزانية السلطة لعام ٢٠٠٠ والاشتراكات المقررة على أعضائها

١٢ - نظر المجلس في الميزانية المقترحة للسلطة لعام ٢٠٠٠ حسبما وردت في تقرير الأمين العام (ISBA/5/A/2-ISBA/5/C/2 And Add.1/Rev.1). وراعى المجلس، عند استعراض الميزانية المقترحة، توصيات لجنة الشؤون المالية حسبما وردت في تقريرها المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٩ (ISBA/5/A/8-ISBA/5/C/7). وأوصى المجلس الجمعية باعتماد الميزانية المقترحة للسلطة لعام ٢٠٠٠ وقدرها ٢٧٥ ٢٠٠ دولار. وفيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة لاشتراكات الأعضاء في الميزانية الإدارية، أوصى المجلس بأن تأخذ الجمعية للأمين العام بأن يضع جدول الأنصبة لعام ٢٠٠٠ على أساس جدول الأنصبة المطبق في الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ١٩٩٩، حسبما أوصت به الفقرة ٧ من تقرير لجنة الشؤون المالية.

١٣ - وعند اعتماد الميزانية، قرر المجلس توصية الجمعية كذلك بأن تعقد السلطة في عام ٢٠٠٠ دورتين مدة كل منهما أسبوعان بغية تمكين المجلس من إكمال أعماله بشأن مدونة التعدين خلال عام ٢٠٠٠ دون المساس ببنائه عمل السلطة في المستقبل. ويرد قرار المجلس بشأن ميزانية السلطة لعام ٢٠٠٠ في الوثيقة

.ISBA/5/C/8

النظام المالي للسلطة

٤ - نظر المجلس في مشروع النظام المالي للسلطة حسبما اقترحته لجنة الشؤون المالية (ISBA/4/C/L.3). وبعد دراسة مستفيضة لمشروع النظام، أعدت الأمانة العامة نصاً منقحاً لينظر فيه المجلس مجدداً (ISBA/5/C/L.3). وقرر المجلس في جلسته ٥٧ المعقودة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٩، أن يعتمد وأن يطبق بصفة مؤقتة، مشروع النظام المالي ريثما تعتمده الجمعية (ISBA/5/C/10).

النظام الداخلي للجنة القانونية والتقنية

١٥ - نظر المجلس في مشروع النظام الداخلي للجنة القانونية والتقنية الذي اقترحته اللجنة (ISBA/5/C/L.1). وبعد دراسة مفصلة للمشروع، أعدت الأمانة العامة نصاً منقحاً ليجري المجلس بشأنه مزيداً من النظر (ISBA/5/C/L.1/Rev.1). وبعد النظر ملياً في المشروع، وافق المجلس، في جلسته ٥٨ المعقودة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٩، على النظام الداخلي حسبما يرد في الوثيقة ISBA/5/C/L.1/Rev.2، باستثناء المادتين ٦ و ٥٣، اللتين ستخضعان لمزيد من النظر في الدورة السادسة للسلطة. ولاحظ المجلس أن التفاصيم التي تم التوصل إليها في الدورة الثالثة للسلطة بشأن مشاركة مراقبين في أعمال اللجنة (ISBA/3/C/11) لا يزال ساري المفعول ريثما تتم الموافقة النهائية على النظام الداخلي للجنة.

النظام الأساسي للموظفين

١٦ - لم يتح للمجلس الوقت الكافي للنظر في مشروع النظام الأساسي للموظفي السلطة. وأحيل النظر في هذا الموضوع إلى الدورة السادسة.

الاجتماع المسبق للمجلس

١٧ - سيعقد الاجتماع المسبق للمجلس في كينغستون بجامايكا، في الفترة من ٢٠ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠.

١٨ - وفيما يتعلق بتنظيم أعمال الدورة السادسة للسلطة، ستمنح الأولوية لعمل المجلس المتعلق بمشروع مدونة التعدين بغية اعتمادها في عام ٢٠٠٠. وللاستفادة من الوقت المتاح على أفضل وجه، ستجتماع الجمعية في الساعة ١١/٣٠ في اليوم الأول للدورة.

١٩ - وتتضمن المسائل المدرجة في جدول أعمال الدورة السادسة انتخاب رئيس الجمعية والمجلس، والنظر في مشروع مدونة التعدين، والنظر في النظام الأساسي للموظفي السلطة وانتخاب نصف أعضاء

المجلس وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٦١ من الاتفاقية. وستواصل اللجنة القانونية والتقنية عملها في مشروع المبادئ التوجيهية في مجال البيئة.

٢٠ - وإحرار تقدم في عمل المجلس المتعلق بمشروع مدونة التعدين، سيتشاور الأمين العام مع الرئيس المقبل للمجلس ومع المجموعات الإقليمية ومجموعات المصالح من أجل تحديد أوجه الصعوبة الرئيسية في مشروع المدونة، وبيان أكثر طرائق العمل فعالية لحل المسائل المعلقة.

- - - - -